

77225 - حديث (كل التجار يدخلون النار إلا المتقين)

السؤال

هل هذا الحديث صحيح (كل التجار يدخلون النار إلا المتقين) ؟

الإجابة المفصلة

لم نقف على هذا الحديث ، وبهذا اللفظ ، في شيء من كتب السنة ، ولكن قد ورد في السنة الصحيحة ما يشبهه ، فمن ذلك :

عن رفاعة بن رافع رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(إِنَّ الْتَّجَارَ يُبَعْثُوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَارًا، إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ وَبَرَّ وَصَدَّقَ)

أخرجه الترمذى (1210) والدارمى (2/247) وابن ماجه (2146) وابن حبان (11/276)

قال الترمذى : حسن صحيح . وقال الحاكم : صحيح الإسناد . ووافقه الذهبي .

وصححه الألبانى فى "السلسلة الصحيحة" (994)

قال المباركفوري فى "تحفة الأحوذى" (4/336) :

" (إِلَّا مَنْ اتَّقَى اللَّهَ) بِأَنَّ لَمْ يَرْتَكِبْ كَبِيرَةً وَلَا صَغِيرَةً، مِنْ غِشٍّ وَخِيَانَةً، أَيْ : أَحْسَنَ إِلَى النَّاسِ فِي تِجَارَتِهِ، أَوْ قَامَ بِطَاعَةَ اللَّهِ وَعِبَادَتِهِ (وَصَدَّقَ) أَيْ : فِي يَمِينِهِ وَسَائِرِ كَلَامِهِ .

قال القاضى : لَمَّا كَانَ مِنْ دَيَنَ التَّجَارُ التَّدْلِيسُ فِي الْمُعَامَلَاتِ، وَالتَّهَالُكُ عَلَى تَرْوِيجِ السَّلْعِ بِمَا تَيْسَرْ لَهُمْ مِنَ الْأَيْمَانِ الْكَاذِبَةِ وَنَحْوُهَا، حُكْمُ عَلَيْهِمْ بِالْفَجُورِ، وَاسْتَثْنَى مِنْهُمْ مَنْ اتَّقَى الْمُحَارِمَ، وَبَرَّ فِي يَمِينِهِ، وَصَدَّقَ فِي حَدِيثِهِ .

إِلَى هَذَا ذَهَبَ الشَّارِحُونَ، وَحَمَلُوا الْفَجُورَ عَلَى الْلَّغْوِ وَالْحَلْفِ، كَذَا فِي الْمَرْقَةِ "انتهى".

كما جاء في السنة الصحيحة ما يدل على سبب وصف التجار بالفجور ، وهو ما يتلخصون به من الحلف الكاذب وإخلال الوعد .

عن عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(إِنَّ الْتَّجَارَ هُمُ الْفُجَارُ، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ أَوْ لَيْسَ قَدْ أَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ؟ قَالَ: بَلَى، وَلِكُلِّهِمْ يُحَدِّثُونَ فَيَكِذِّبُونَ، وَيَحْلِفُونَ فَيَأْتِمُونَ)

رواه أحمد (3/428) والحاكم (2/8) وقال صحيح الإسناد ، وصححه محقق المسند . والألبانى فى "السلسلة الصحيحة" (366)

وإلا فإن التجارة من أفضل أنواع المكاسب لمن بر وصدق ، فإن التاجر الصدق الأمين له من الأجر الشيء العظيم .

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(الْتَّاجِرُ الصَّدُوقُ الْأَمِينُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهَدَاءِ)

رواه الترمذى (1209) وقال : هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وقال ابن تيمية كما في "المستدرك على مجموع الفتاوى" (1/163) : إسناده جيد .

يقول أبو حامد الغزالى رحمه الله في "إحياء علوم الدين" (2/79) :

" وجه الجمع بين هذه الأخبار تفصيل الأحوال : فنقول :

لسنا نقول التجارةُ أَفْضَل مطلقاً من كُل شيءٍ ، ولكنَ التجارة إما أن تُطلبَ بِهَا الْكَفَايَةُ أو الْزِيادَةُ عَلَى الْكَفَايَةِ .
فإنْ طَلَبَ مِنْهَا الْزِيادَةَ عَلَى الْكَفَايَةِ ، لاستِكثارِ الْمَالِ وَادْخَارِهِ ، لَا يُصْرَفُ إِلَى الْخَيْرَاتِ وَالصَّدَقَاتِ ، فَهِيَ مَذمُومَةٌ ؛ لِأَنَّهُ إِقْبَالٌ عَلَى الدُّنْيَا
الَّتِي حَبَّهَا رَأْسَ كُلِّ خَطِيئَةٍ ، فَإِنْ كَانَ مَعَ ذَلِكَ ظَالِمًا خَائِنًا فَهُوَ ظُلْمٌ وَفَسْقٌ .
فَأَمَّا إِذَا طَلَبَ بِهَا الْكَفَايَةَ لِنَفْسِهِ وَأَوْلَادِهِ ، فَالتجارة تعفُّ عن السؤال أَفْضَلَ "انتهى".

(21575) وانظر سؤال رقم